النفي القصر الى ما يتعدى عن المراد وهو انه كتابا ما اي فيه الريب لا فيه ولما جوز
الشارح هنا معناه ان يكون حرف النفي المتقدم على المسند جزءا من المسند اليه المتأخر فيما
المانع فيما اذا قلت هذا ان يكون الحرف المتقدم على المسند اليه جزءا عن المسند المتأخر
عنه فيكون في معنى ايا ما قلت هذا ويبطل ما اعتنى به من الاضمار العروض فيهما ولعله ان
ارتكب ما ذكره من التأويل بجعل حرف النفي جزءا من المسند اليه والمسند فجعلها الى ان
يكون المصرح به من طريق التخصيص من الاثبات كما في اكثر الصور ولا حاجة اليه كما في
قولها انا قلت هذا او قوم حقيقة وليتنظر الى ما في هذا الكلام من الخبط والخروج
عن القانون اما الخبط فمن حيث ان لا اختصاص لما هنا بالحقيقة كما عرفت على معنى ان زيدا
لا يتجاوز الى غيره وهو من قبيل بالعكس وان زيدا لا يتجاوز الى الغير وهو من قبيل التي بناء على
ان القصر غير حقيقي ومن حيث ان قوله على معنى ان المختص بكرم زيد لا زيد بل انما هو
عمرو ان زيدا بكر وزيد ليس مختصا بك وذا لو لا يفهم منه نفي اشتراك زيد فيه بينه وبينهم
وهذا الكلام في قوله والمختص بكرم زيد لا زيد ومن حيث ان التخصيص في المثال المذكور اعني
زيد من باب قصر المسند اليه على المسند بخلاف المثال على زعمه واما الخروج عن
القانون فمن حيث انه لم يجعل تقديم المسند مفيدا لحصر المسند اليه فيه وعن الثاني
بانه لما كان اول الامثلة في هذه الامثلة اسناد الفعل الى المبتدأ بكر من القصر
والمسند اليه بهذا الاسناد مقدم على الفعل كما تقدم في هذه الامثلة خارجة الى اذا
كان الاسناد الاولي في هذه الامثلة هو اسناد الفعل الى المبتدأ كان هذا الاسناد
في الدرجة الاولى فكيف يتصور خروج هذه الامثلة عن هذا القيد فلا يجب ان تكون داخلة
فيه وايراده نقضا على ما ذكره من القاعدة القائلة ان الفعل يفيد البتة على ما
اسند اليه في الدرجة وكلام الشارح ايضا لا يخلو عن اعتراض بان المرجح قال
بانه انما يقول اولية اسناد الفعل الى ضمير والمطلوب اولية اسناده الى المبتدأ فقوله
المتقدم عليه وعلى اسناد الجملة هو لا اعتبار الاول منه اذ بسبب زيادة تقرعه
المذكورة فيه ما يستقيم لما يبتنى عليه فيقول خبر المبتدأ اذ لكن جعلا مسندا الى ضمير
فاسناده

فاسناده الى الضمير لا يتوقف الا على تحققه فاذا تحقق الضمير ارتبط الفعل به ثم هذا
المجموع المرتبط احد جزئيه بالاخر يصلح ان يكون خبرا للمبتدأ فيصير به المبتدأ الى نفسه
ثم ان لوحظ ان هذا الضمير عائد الى المبتدأ عبارة عنه فيكون الاسناد اليه اسناد
الى المبتدأ حقيقة فحصل اسناد آخر مغاير للاسناد الاول فالاسناد الثاني متأخر
عن الاول لتوقفه على الارتباط الذي بين الفعل والضمير ليحصل مجموع صالح لكونه خبرا للمبتدأ
بناء على ان الصالح للخبرية في هذه الصورة هو الجملة لا الفعل وحده ولا اعتبار الثالث
متأخر عن الثاني اذ بعد تحقق الفعل والضمير المرتبط احدهما بالاخر يتحقق الاسناد الثاني
بلا توقف على شيء . واما الثالث فهو من توقفه على ذلك الوجه يتوقف على اعتبار كون الضمير
عائدا الى المبتدأ وعبارة عنه فيكون الاسناد اليه اسنادا في الحقيقة لا سناد الى
هذا صفة للضمير المرتبط به الفعل فمتأخر عنه يعرف بالتأمل ومن الزوائد الكلام
في احوال متعلقات الفعل من ذكرها وحذفها وتقديمها الى احوال الفعل وايضا كل واحد
من الفاعل والمفعول فيه الفعل دون العكس وايضا قوله فيما بعد واما اذا لم يذكر متعلق
بالمفعول دون الفعل ومن هذا الى ما ذكره من ان تلبسه بالمفعول من جهة وقوعه
عليه كما صرح به في الايضاح يعلم ان مراده بالمفعول هو المفعول به وانما خص البحث
بحذف المفعول به لغرابته من الفاعل في كونه من معمول وايضا لكثرة الحذف فيه كثرة شا
يعة واما احوال غيره من المفاعيل وسائر المتعلقات فيعلم بالمقايسة
ويكون كلا الجامع من اثبت له اعطاء غير الدنانير وقيل ويكون كلا الجامع من اثبت له
اعطاء ولا يرى ما اعطاه لكان احسن كما لا يخفى لا يقال ان اريد تعميم في اجراء
الفعل بنايه كون الغرض ثبوته لفاعله او نفيه عنه مطلقا اي معنى الاطلاق ليس
مذكورا في كلام السكاكي بل عبارته هكذا اذا القصد الى نفس الفعل تنزيل المتعدي
منزلة اللازم وذا التنزيل على قطع التعلق عن التعلق بالمفعول ولا يدل على قطع التعلق
عن اعتبار عموم لا مراد الفعل خصوصا ولا تعلق لمن رفع عليه فكيف يجعله
اعلم ان قيد الاطلاق ليس مذكورا في كلام السكاكي بل عبارته هكذا اذا القصد

Copyright © King Saud University